

## المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القصر ار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح  
وعضوية القضاة السادة

غازي عازر، حسن حبوب، فايز حمارنة، محمد متروك العجارمه

محكمة التمييز الأردنية

بصفقتها : الحقوقية

رقم القضية :

٢٠٠٦/٢٨٤٤

المميز: سلطة المياه.

وكيلها المحامي تيسير المحاسنة.

المميز ضد هم: ورثة المرحوم محمد علي ملاوي الرواشدة وهم أبناءه كلاً من  
حسين، علي، أمين، أحمد، منى، ليلى، دلال، منال وزوجته رسمية محمد حسين العباس.  
وكيلهم المحامي مهدي عويس.

بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٤ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف حقوق  
اربد في القضية رقم ٢٠٠٦/٥٩١ فصل ٢٠٠٦/٥/٢٨ المتضمن رد الاستئناف موضوعاً  
وتأييد الحكم المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق جرش رقم ٢٠٠٣/١١٦ فصل  
٢٠٠٦/٣/٢ (القاضي بإلزام المستأنفة بدفع مبلغ (١١٤٠٠) دينار للمدعين يوزع بينهم كل  
حسب نصيبه الوارد بحجة حصر الإرث مع تضمنين المستأنفة الرسوم والمصاريف ومبلغ  
خمسائة دينار أتعاب محاماة والفائدة القانونية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى السداد التام)  
وتضمنين المستأنفة الرسوم والمصاريف عن هذه المرحلة ومبلغ مائتين وخمسين دينار  
أتعاب محاماة.

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي:

١- أخطأت المحكمة بالنتيجة التي توصلت إليها والمخالفة للأصول والقانون والبيانات  
المقدمة بالدعوى ذلك أن كان عليها رد الدعوى لعدم ثبوت الادعاء المزعوم وعدم

القول: من سئل عن رجل ابتاع ثيابا (٧٨٠) ديناراً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟  
الجواب: لا يبيح الله له ذلك، لأن الثمن الذي ابتاعه به الثياب هو ثمن يهودي، والبيع الذي يبيعه به الثياب هو بيع يهودي، واليهما لا يبيح الله ذلك.  
والله اعلم بالصواب.

باب في بيع الثياب

باب في بيع الثياب.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟  
الجواب: لا يبيح الله له ذلك، لأن الثمن الذي ابتاعه به الثياب هو ثمن يهودي، والبيع الذي يبيعه به الثياب هو بيع يهودي، واليهما لا يبيح الله ذلك.  
والله اعلم بالصواب.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

- ١- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٢- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٣- ولا يبيح الله له ذلك.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

- ١- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٢- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٣- ولا يبيح الله له ذلك.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

- ١- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٢- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٣- ولا يبيح الله له ذلك.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

- ١- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٢- ولا يبيح الله له ذلك.
- ٣- ولا يبيح الله له ذلك.

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

سئل عن رجل ابتاع ثياباً من رجل يهودي، فباعها بثمن يهودي، هل يبيح الله له ذلك؟

...  
...  
...  
...

...  
...  
...

...  
...  
...

...  
...  
...

...  
...  
...

- 1- ...
- 2- ...
- 3- ...
- 4- ...
- 5- ...
- 6- ...
- 7- ...
- 8- ...
- 9- ...
- 10- ...

